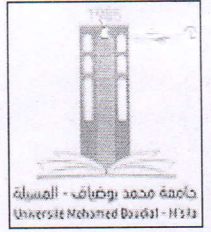




جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق



المسيلة في: 15 جوان 2025.

رقم: 2025/ 03



مستخرج قرار المجلس التأديبي

لقسم الحقوق

المنعقد بتاريخ: 2025/06/15

- بناء على محاضر الامتحانات الموقعة من طرف الأساتذة المكلفين بمراقبة الامتحانات للسداسي الثاني للموسم الجامعي 2025/2024، ماي/ جوان 2025 الموقعة من طرف الأساتذة.
- بناء على التقارير المودعة لدى رئيس قسم الحقوق، حول مخالفات ارتكبتها بعض طلبة قسم الحقوق.
- بناء على القرار الوزاري رقم 371 المؤرخ في 11 جوان 2014، الذي يتضمن إحداث المجالس التأديبية في مؤسسات التعليم العالي ويحدد تشكيلها وسيرها، لاسيما ما تضمنته أحكام المواد 02، 05، 07، 08، 11، 12، 13 منه.
- بناء على النظام الداخلي لجامعة محمد بوضياف المسيلة.

قرر المجلس التأديبي لقسم الحقوق بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة ما يلي:

المادة الأولى: قرر المجلس التأديبي لقسم الحقوق بكلية الحقوق و العلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف، بحق الطلبة المحالين عليه القرارات الفردية التالية:

الرقم	الاسم واللقب	السنة	المقياس	قرار مجلس التأديب
(1)	بوصلاح طارق	سنة ثالثة عام	منازعات ادارية	احالة على المجلس التأديبي للكلية
(2)	علي زغلاش احمد	سنة ثالثة خاص	عقود خاصة	انذار كتابي وصفري المقياس
(3)	بوزيدي محمد العيد	سنة اولى ماستر اداري	قوانين التعمير وحماية البيئة	احالة على المجلس التأديبي للكلية
(4)	زاوي وفاء	سنة ثالثة عام	قانون دولي انساني	توبيخ + صفري المقياس
(5)	نش ايناس	سنة ثالثة خاص	شركات تجارية	توبيخ + صفري المقياس

(6)	رماضنية عزيز	سنة ثالثة خاص	مواريث	توبيخ
(7)	بلخير اخلاص	سنة ثالثة عام	قانون دولي انساني	احالة على المجلس التاديبى للكلية

المادة الثانية:

يكلف رئيس قسم الحقوق بتطبيق ما جاء في هذا القرار.

المادة الثالثة:

يبلغ الطلبة المعنيون بقرار المجلس التاديبى للقسم بوسائل التبليغ القانونية و منها النشر في فضاء الطالب وموقع الكلية او في لوحة الاعلانات.

المادة الرابعة:

يمكن للطلاب المعاقب أن يلتمس كتابيا العفو لدى مدير الجامعة، يقدم هذا الالتماس كتابيا و مؤرخا و ممضيا من قبل المعنى، في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ تبليغ القرار



الدكتور:
بوضياف الخير